

حكم النفاس إذا طهرت ولكن ترى دم قليلاً بعض الأحيان فما الحكم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل احسن الله اليك انها قد ولدت وطهرت وصلت ولكن تقول انها احياناً بعد ان تمسح يكون هناك قليل - [00:00:00](#)

من الدم فما حكم صلاتها الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند العلماء ان الصفرة والكدرة في زمن النفاس وفي زمن الحيض حيث اذا كنت قد رأيت الطهر قبل تمام الأربعين التي هي اكبر مدة النفاس في اصح قول اهل العلم رحمهم الله فان ما ترينـه قبل - [00:00:19](#)

اربعين من الصفرة والكدرة يعتبر له نفاساً. لأنها صفرة وكدرة قبل خروج زمان النفاس والصفرة والكدرة في زمن النفاس لها حكم النفاس. فالنفساء اذا رأت الطهر قبل الأربعين فانها تتطرـه - [00:00:45](#)

صلي ثم اذا عاودها الدم قبل الأربعين او كانت ترى الصفرة والكدرة فهو نفاس. واما اذا كنت قد اتممت بعد الولادة ثم رأيت بعد ذلك شيئاً من الكدرة او الصفرة فانك لا تعتبرينها شيئاً. لحديث ام عطية كنا لا نعد - [00:01:05](#)

والكدرة بعد الطهر شيئاً. وهذا الطهر وان كان المقصود به في الحديث اي الطهر من الحيض الا ان المتقرر عند العلماء ان في احكامه كالحيض. فكما ان الصفرة والكدرة بعد رؤية الطهر من الحيض لا تعتبر شيئاً. فكذلك الصفرة والكدرة - [00:01:25](#)
بعد انتهاء زمن النفاس لا تعتبر شيئاً. فإذا كنت رأيتها قبل تمام الأربعين فهي نفاس واما اذا كنت رأيتها بعد تمام الأربعين فليس بشيء والله اعلم - [00:01:45](#)